ح في يد ابراهيم وقيل طهره من الاصنام والاوثان لما كانت
عليه للمشركين قبل ان نصير في يده وقيل طهرا بتني بيتا كما لله
على الطهارة كما قال لاسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان
خير ام من اسس بنيانه كانه قال بنياه على اخلاص العبادة
ومعنى الطائفين اي الطائفين بالبيت وقيل مزاناه من غربة
والعاكفين قيل المقيمون وقيل المجاورون وقيل اهل البلد
الحرام وعن ابن عباس العاكفون المصلون والمعتني بالركوع
السجود قيل المصلون قيل الذين نصلون عند الكعبة يركعون
عندها ويسجدون عندها ويسجدون وقيل المعتني بجميع
المومنين اذا قرئ واتخذوا على الخبر فهو عطف على الخبر جعلنا
قوله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا بلدا امنا الى قوله
المصير والبلد والمصر والمدينة نظائر في اللغة يقال للذي يوثر فيه
الجهل حتى يذهب به كل مذهب عن فضل الناس واحتيالهم رجل
بليد واصل البلادة والتبليد انما هو التاثير وسميت البلاد
من بلد وبلدة لانها مواضع الناس وتاثيرهم ولا اقسم بهذا
البلد يعني مكة قيل كان الحرم امنا قبل دعوة ابراهيم واحتج بما
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حين فتح مكة هذه
حرمها يوم خلق السموات والارض وقيل لا يبعد ان كانت قبل دعوة
ابراهيم كساير البلاد وصارت حراما بعد الدعوة واحتج بقول
النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة
وقيل امنا من الجدب والقحط لانه اسكن اهلها بواد غير
ذي زرع ولا ضرع ولم يسالة امنه من القتال او خسف لانه
كان امنا من ذلك قبل وقيل بل سالة ربه ان يديمها له وان
كان احدهما استتبعا والاخر قد كان قبل ومن كفر فامتعه
قليلا قيل امتعه بالرزق الذي لا رزقه الحر وقت عماته وقيل فامتعه

فامتعه بالبقاء في الدنيا وقيل امتعه بالامن والرزق الى
خروج محمد صلى الله عليه وسلم فيقتله ان اقام على كفره
او يجليه عنه والاضطرار الفعل بما لا يتهيا له عند الامتناع
والمصير الحال التي يودي اول لها وقرئ فامتعه والتقدير
فمتعت وامتعت ان التشديد يدل على تكثير الفعل قوله
تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد الى العلم والرفع والاعلاء
تقابلها والاصعاد فتارة وضع الرفع الوضع ونقيض العلو
السفل ونقيض الاصعاد الانزال والرفعة نقيض الذلة وقيل
رفعته الى السلطان وفعلت اذا قرنته اليه وقوله تعالى ورفرش
مرفوعة اي مقربة واحد القواعد قاعدة واصل السقوط الاستمرار
ومنه الاساس القاعدة من الجبل وهي اصله وكذلك قواعد البناء انما
هي اساسه الذي يثبت عليه وقيل المراة قاعد وهي التي اتى
عليها سنون لم تتزوج قال تعالى والقواعد من النساء اللاتي
لا يرجون نكاحا وشهر ذي القعدة كانت العرب تقعد فيه
عن القتال وحج وشهر ذي الحجة وقعيد الانسان جليسه والمحكم
اللذاذ عن تميز الانسان وشماله قعيدان كل منهما قعيد
والقواعد والاساس والاركان نظائر واما قيل في النساء
قاعد كالحايض والطالق وما اشبه ذلك من الصفات التي
تختص بالمونث دون المذكر فلم تحتج الى علامة التانيث
واذا اردت بها معنى الجلوس قلت قاعدة لانها حينئذ
مشتركة وقيل انها على معنى النسبة اي ذات قعود كما قالوا
نابل ورامح اي ذو نبل وذو رمح لا يريد به تثبيت
وموضع ربنا نصب بانه كانه قال يقولان ربنا تقبل منا
وايضا لما قبله على انه تمام الحال لان تقولان في موضع
الحال قيل معناه يقولان ربنا وسله والملايكة باسطوا اليدهم